



## مذكرة تقرير

2014 - 258

تفضل صاحب الجلالة الملك محمد السادس أいで الله ونصره فأصدر تعليماته لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية بإجراء مبارة وطنية سنوية في فن الزخرفة المغربية على الورق، على غرار المبارة الوطنية في فن الخط المغربي، سعيا من جلالته للحفاظ على هذا التراث الفني المغربي الأصيل، وتشجيعا على تجديده وتطويره ومكافأة أحسن مزخرفي الحواشي.

وتنفيذا للتعليمات الملكية السامية، أعدت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مشروع مرسوم في الموضوع، يقترح إحداث جائزة تحت اسم "جائزة محمد السادس لفن الزخرفة المغربية على الورق"، تشمل على الصنفين التاليين:

» جائزة محمد السادس للتفوق؛

» جائزة محمد السادس التكريمية.

وقد أدرجت في المشروع أحکام مماثلة لتلك المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.06.384 الصادر في 28 يونيو 2007 بإحداث جائزة محمد السادس لفن الخط المغربي، وذلك بالنسبة لصنفي الجائزتين المذكورتين أعلاه، سواء من حيث النظام الخاص بالجائزة، أو شروط الترشح لنيلها، أو قيمتها المالية، أو مناسبة تسليمها.

تلکم هي الغایة من مشروع هذا المرسوم.



مشروع مرسوم رقم 25-14: مسادر في ..... (.....)  
 بأخذ حائزة محمد السادس لفن الزخرفة المغربية على الورق

المملكة المغربية

الأوقاف والشؤون الإسلامية

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور ولا سيما الفصل 90 منه؛

وبعد دراسة المشروع في مجلس الحكومة المنعقد في ...

رسم ما يلي:

**الباب الأول**

**أحكام عامة**

**المادة الأولى**

وقعه بالعطف:

الأوقاف والشؤون الإسلامية

تحدد حائزة وضية سنوية تحت اسم "حائزة محمد السادس لفن الزخرفة المغربية على الورق" لكافأة أجود المزخرفين المغاربة المتفوقين في فن زخرفة الحواشي، اعترافاً بجهوداتهم في الحفاظ عليه والتعریف به ونشره، وتشجيعاً لهم على تحديده وتطويره.

**المادة 2**

تشتمل حائزة محمد السادس لفن الزخرفة المغربية على الورق على الصنفين التاليين:

- حائزة محمد السادس لتفوق؟

- حائزة محمد السادس التكريمية.

**المادة 3**

ونظام الاقتصاد والمالية

تنبع حائزة محمد السادس لتفوق المفائز الأول في مباراة نيل الجائزة،  
 وتنبع حائزة محمد السادس التكريمية لأحدى الشخصيات الوطنية التي تقتربها  
 اللجنة المنظمة للمحائز من بين مزخرفي الحواشي المغاربة المشهود لهم بالإسهام في نشر  
 فن الزخرفة المغربية على الورق والحفاظ عليه والتعریف به وتطويره وتحديده.

**الباب الثاني  
نظام الجائزة  
المادة 4**

تحدد لجنة وطنية لتنظيم جائزة محمد السادس لفن الزخرفة المغربية على الورق، تعين أعضاءها السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف والشؤون الإسلامية، يكون من بين أعضائها مثل عن السلطة الحكومية المكلفة بالصناعة التقليدية، وت تكون من الأشخاص المشهود لهم بالدراية والكفاءة في زخرفة الحواشي، والإمام بفنونه وتاريخه، والمعرفة الدقيقة بأنواعه وتصنيفاته.

ويتعهد إلى هذه اللجنة باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتنظيم مباراة نيل الجائزة.

و بهذه الغاية تقوم اللجنة على الخصوص بمهام التالية:

- إعداد دليل مرجعي لتنظيم الجائزة؛

- تلقي ترشيحات المشاركة في مباراة نيل الجائزة؛

- الإشراف على التنظيم المادي للمباراة.

تضع اللجنة من أجل ذلك جدولًا زمنياً لعملها.

**المادة 5**

يرأس اللجنة الوطنية لتنظيم الجائزة عضو من بين أعضائها تعينه السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف والشؤون الإسلامية.  
تخيار اللجنة مقرراً لها من بين أعضائها.

**المادة 6**

تحتمع اللجنة بدعوة من رئيسها، ويكون اجتماعها صحيحاً إذا حضره ثلثاً أعضائها على الأقل. وتتخذ قراراتها باتفاقها بين أعضائها. وعند عدم حصول التوافق يلحد إلى التصويت، وفي هذه الحالة تتخذ القرارات بأغلبية الأصوات المعتبر عنها، وعند تعادل الأصوات يكون صوت رئيس اللجنة مرجحاً.

**المادة 7**

لا يجوز لأي عضو من أعضاء اللجنة الحصول على الجائزة أو الترشح لنيلها برسمه السنّة التي يعين عضواً فيها.

## المادة 8

تشتمل مباراة نيل جائزة محمد السادس للتفوق على مرحلتين:

- مرحلة الانتقاء الأولى، يتم خلالها تحديد لائحة المرشحين المؤهلين للمشاركة في المرحلة النهائية للمباراة، استنادا إلى المعايير والشروط التي تحددها لجنة تنظيم الجائزة؛
- المرحلة النهائية، يتم خلالها تحديد المرشح الفائز، استنادا إلى نتائج الاختبارات التطبيقية التي تنظمها لجنة تنظيم الجائزة، والتي يشارك فيها المرشحون المقبولون في مرحلة الانتقاء الأولى.

## المادة 9

يوضع الدليل المرجعي لتنظيم الجائزة المشار إليه في المادة الرابعة أعلاه رهن إشارة المرشحين، ويضم على وجه الخصوص شروط المشاركة في مباراة نيل الجائزة، ومعايير انتقاء المرشحين، والوثائق التي يتكون منها ملف الترشيح، والجدول الزمني لتنظيم المباراة والإعلان عن نتائجها.

### **الباب الثالث**

#### **ملف الترشيح**

##### المادة 10

يتكون ملف الترشيح لنيل الجائزة من:

- 1- طلب الترشيح موقعا من ندن المرشح؛
- 2- نسخة مصادق عليها من البطاقة الوطنية للتعرف للمترشح؛
- 3- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن معلومات عن شخصه ودرجاته العلمية وحياته الإدارية والمهنية؛
- 4- تعريف موجز بالأعمال التي أنجزها المرشح في مجال زخرفة الحواشي؛
- 5- نماذج مرسومة أو مصورة من قبل المرشح حسب ما تقرره لجنة تنظيم الجائزة.

## **الباب الرابع**

### **قيمة الجائزة**

#### **المادة 11**

يمنح الفائزان بجائزة محمد السادس لفن الزخرفة المغربية على الورق شهادة تقديرية ومبليغا ماليا قدره خمسون ألف درهم (50.000 درهم) لكل واحد منها.

## **الباب الخامس**

### **أحكام مختلفة**

#### **المادة 12**

يمنح جائزة محمد السادس لفن الزخرفة المغربية على الورق بمناسبة عيد المولد النبوى.

#### **المادة 13**

تؤدى مبالغ الجائزة بصنفيها المشار إليها في المادة 2 أعلاه، وكذا مصاريف تنظيم هذه الجائزة من اعتمادات ترصد لهذه الغاية في ميزانية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

#### **المادة 14**

لا يمكن لأي شخص أن ينال هذه الجائزة في صنفيها إلا مرة واحدة.

#### **المادة 15**

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزير الاقتصاد والمالية كل فيما يخصه.